

الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة

SASO

اللائحة الفنية لمواد البناء الجزء: الخامس

الأنابيب المستخدمة في شبكات تمديدات المياه والكهرباء والغاز

اعتُمدت هذه اللائحة في اجتماع مجلس إدارة الهيئة رقم (١٧١) المنعقد بتاريخ ١٧/١٠/١٤٤٠هـ (٢٠/٠٦/٢٠١٩)

نُشرت في الجريدة الرسمية بتاريخ  
١٢/٠١/١٤٤٠هـ (٢٠/٠٨/٢٠١٩)

الإصدار الأول – التعديل (٢)

نُشر التعديل في الجريدة الرسمية بتاريخ ١١/٠٦/١٤٤٣هـ (١٤/٠١/٢٠٢٢)

## المحتويات

٣	المحتويات
٤	تمهيد
٤	المادة (١) المصطلحات والتعاريف
٧	المادة (٢) المجال
٧	المادة (٣) الأهداف
٧	المادة (٤) التزامات المورد
٩	المادة (٥) البيانات الإيضاحية
٩	المادة (٦) إجراءات تقويم المطابقة
٩	المادة (٧) مسؤوليات الجهات الرقابية (المنافذ والمصانع)
١٠	المادة (٨) مسؤوليات سلطات مسح السوق
١٠	المادة (٩) المخالفات والعقوبات
١١	المادة (١٠) أحكام عامة
١١	المادة (١١) أحكام انتقالية
١٢	المادة (١٢) النشر
١٣	الملحق (أ-١) قائمة بمنتجات الأنابيب وملحقاتها ومواصفات القياسية ذات العلاقة
١٩	الملحق (ب-١) قائمة المنتجات والرموز الجمركي
١٩	الملحق (٢) نموذج تقويم المطابقة (TYPE 3) وفقا للمواصفة ISO/IEC 17067
٢٣	الملحق (٣) نموذج إقرار المورد بالمطابقة SUPPLIER DECLARATION OF CONFORMITY

## تمهيد

تمشياً مع انضمام المملكة العربية السعودية إلى منظمة التجارة العالمية، ووفقاً لقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٢٤٤)، وتاريخ ١٤٢٦/٩/٢١ هـ، المتضمن الموافقة على انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية والتزامها بمواءمة الأنظمة والإجراءات ذات العلاقة بما يتماشى مع مبادئ اتفاقيات المنظمة، خاصة اتفاقية العوائق الفنية للتجارة (TBT) التي تقضي بعدم وضع اشتراطات فنية غير ضرورية أمام انسياب السلع بين الدول الأعضاء، وعدم التمييز بين المنتجات ذات المنشأ المختلف من حيث الاشتراطات الفنية وطرائق تقويم المطابقة، وذلك من خلال إصدار لوائح فنية تشمل المتطلبات الأساسية المشروعة وتوحيد إجراءات العمل.

وبناءً على المادة الثالثة (فقرة - ١) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦، بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧ هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١ م، وذلك بأن تتولى الهيئة "إصدار مواصفات قياسية سعودية وأنظمة وأدلة جودة وتقويم مطابقة، تتوافق مع المواصفات القياسية والأدلة الدولية، وتحقق متطلبات منظمة التجارة العالمية ومتوافقة مع الشريعة الإسلامية ومحقة لمصالح المملكة".

واستناداً إلى المادة الرابعة (فقرة - ٢) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦، بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧ هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١ م، وذلك بأن تتولى الهيئة "إصدار لوائح إجراءات تقويم المطابقة للسلع والمنتجات والخدمات طبقاً للمواصفات القياسية التي تعتمد عليها".

وبناءً على المادة الرابعة (فقرة - ١٤) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦، بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧ هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١ م، وذلك بأن تتولى الهيئة "مراجعة الأنظمة واللوائح الرقابية ذات العلاقة بمجالات عمل الهيئة، وتطويرها، واقتراح التعديلات اللازمة عليها، لتواكب متطلبات الجودة والسلامة، وإحالتها إلى الجهات المختصة، لدراستها وإصدارها وفقاً للطرق النظامية".

وبناءً على المادة السادسة (فقرة - ١) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦، بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧ هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١ م، وذلك بأن تتولى الهيئة "مع مراعاة ما ورد في المادة الرابعة من هذا التنظيم تعد الهيئة هي المرجع في المملكة في كل ما يتعلق بالمواصفات القياسية، وإجراءات تقويم المطابقة، ومنح علامة الجودة والقياس والمعايرة. وعلى جميع القطاعات الحكومية والخاصة الالتزام بالمواصفات القياسية السعودية في جميع مشترياتها".

وحيث إن المواصفات القياسية للمنتجات المشمولة في إحدى اللوائح تعتبر أساساً لمطابقة تلك المنتجات للمتطلبات الأساسية للسلامة في اللائحة المحددة. فقد قامت الهيئة بإعداد هذه اللائحة الفنية. ملاحظة: هذا التمهيد وجميع الملاحق لهذه اللائحة جزء لا يتجزأ منها.

## المادة (١) المصطلحات والتعاريف

١/١ تكون للمسميات والعبارات أدناه - عند تطبيق بنود هذه اللائحة - الدلالات والمعاني المبينة أمامها، ما لم يقتضِ سياق النص خلاف ذلك:

المملكة: المملكة العربية السعودية.

المجلس: مجلس إدارة الهيئة.



الهيئة: الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.

الجهات الرقابية: هي الجهة/الجهات الحكومية ذات المهام الرقابية حسب اختصاصها والمسؤولة عن تنفيذ أو متابعة تنفيذ اللوائح الفنية، سواءً في المنافذ الجمركية أو الأسواق أو المصانع.

سلطات مسح السوق: هي الجهة/الجهات الحكومية المسؤولة عن تنفيذ عمليات مسح السوق.

اللائحة الفنية: وثيقة معتمدة من مجلس الإدارة تضع خصائص المنتجات والعمليات المرتبطة بها وطرائق إنتاجها، بما في ذلك الأحكام الإدارية سارية المفعول المطبقة، التي يجب الالتزام بها. وقد تشمل أو تبحث بشكل خاص في المصطلحات والتعاريف والتعبئة، ومتطلبات وضع الشارات أو العلامات على المنتجات أو الخدمات أو العمليات أو طرائق الإنتاج.

المنتج: الأنابيب وملحقاتها.

المواصفة القياسية: وثيقة تحدد صفات السلعة أو المادة أو الخدمة أو كل ما يخضع للقياس أو أوصافها أو خصائصها أو مستوى جودتها أو أبعادها ومقاييسها أو متطلبات السلامة والأمان فيها، وتشمل كذلك المصطلحات والرموز وطرائق الاختبار وسحب العينات والتغليف وبطاقات البيانات والعلامات.

المتطلبات الأساسية: المتطلبات الخاصة بالمنتجات، التي قد تؤثر على السلامة والصحة والبيئة، التي يجب الالتزام بها.

الخطر (أخطار) Hazard(s): مصدر محتمل للضرر

المخاطر Risk(s): احتمال ظهور خطر مسبب للضرر؛ مرتبطاً بدرجة شدة الضرر.

مسح السوق: الأنشطة والتدابير التي تتخذها سلطات مسح السوق للتحقق من أن المنتجات تستوفي المتطلبات المنصوص عليها في اللوائح الفنية ذات العلاقة، وأنها لا تشكل خطراً على الصحة والسلامة والبيئة، أو أي جانب آخر يتعلق بحماية المصلحة العامة.

المورد: ويُقصد به ما يلي:

- صانع المنتج، في حالة إقامته في المملكة، أو كل شخص يقدم هويته على أنه صانع للمنتج وذلك من خلال تسميته المنتج باسمه أو أي وصف تجاري ذي صلة، وكذلك كل شخص يقدم على تجديد المنتج.
- وكيل الصانع في المملكة في حالة إقامة الصانع خارج المملكة، أو المستورد في حالة عدم وجود وكيل للصانع في المملكة.
- كل شخص في سلسلة التوريد ممن قد يكون لنشاطه أثر على خصائص المنتج.

إجراءات تقويم المطابقة: وثيقة معتمدة من مجلس الإدارة توضح الإجراء المستخدم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لتقويم المطابقة.

الجهات المقبولة: هي جهات تقويم مطابقة تم قبولها من الهيئة وفق لائحة قبول جهات تقويم المطابقة.

شهادة المطابقة: الشهادة الصادرة عن الهيئة أو إحدى الجهات المقبولة، التي تؤكد مطابقة المنتج أو أي دفعة منه لمتطلبات المواصفات القياسية ذات العلاقة.

ط

إقرار المورد بالمطابقة: إقرار من المورد نفسه بأن منتجه مطابق لمتطلبات التشريعات المعمول بها، وذلك دون أي تدخل إلزامي من طرف ثالث - لا في مرحلة التصميم ولا في مرحلة الإنتاج الخاصة بعملية التصنيع - وقد يعتمد الإقرار على اختبارات على المنتج وفقاً للتشريعات ذات العلاقة.

علامة الجودة السعودية: هي علامة اعتمدها الهيئة تدل على أن المنشأة لديها نظام إدارة فعال يضمن إنتاج سلعة مطابقة للائحة وإجراء المنح والمواصفات القياسية السعودية الخاصة بها.

الوضع في السوق: هو وضع المنتج لأول مرة في سوق المملكة، والمسؤول عنه إما الصانع أو المستورد.

العرض في السوق: تعني أي إمداد بالمنتج بهدف التوزيع أو الاستهلاك أو الاستخدام في المملكة في إطار نشاط تجاري سواء كان ذلك مقابل مبالغ مادية أو بدون مقابل.

السحب: هو أي إجراء يهدف إلى منع المنتجات من العرض في السوق وفي سلسلة التوريد.

الاستدعاء: هو أي إجراء يهدف إلى استرجاع المنتجات المعروضة التي قد تم توفيرها للمستخدم النهائي.

الخصائص الأساسية: الخصائص الأساسية لمنتجات الأنابيب ووصلاتها وملحقاتها التي لها علاقة بالمتطلبات الأساسية لأعمال تركيب الأنابيب.

الأنبوب: جسم طولي دائري المقطع مفرغ من داخله وذو نهايتين مفتوحتين.

الطول: هو الطول الكلي للأنبوب مع الرأس.

الطول القياسي: هو الطول الاسمي أو المتعارف عليه للأنبوب أو توابعه.

القياس الاسمي: القطر الاسمي DN هو تمييز رقمي لتحديد مقاس الأنابيب وتوابعها بالنسبة لأقطارها الخارجية أو بالنسبة لمقاس اللولبة للأنبوب. المقاس الاسمي يصنف بالحرفين DN متبوعاً برقم ملانم.

والأنابيب التي تميز بقطرها الخارجي وسمك الجدار، أو بأبعاد اللولب أو أي مميزات أخرى يجب أن تعطى قطر اسمي DN كمرجع، هذا المقاس الاسمي (DN) لا يعطي التعريف الكامل للأنابيب ولكنه يستخدم في حالة توصيل أنابيب من مواد مختلفة. القطر الاسمي (DN) لا يقاس ولا يستخدم في الحسابات.

التمييز: يجب أن يميز الأنبوب برقم المواصفة وبالمقاس الاسمي له وسمك الجدار أو المجموعة وشكل النهاية مثل (الرقم - المقاس الاسمي - سمك الجدار - شكل النهاية).

وصلات وملحقات الأنابيب: هي الأجزاء المكوّنة لمنظومة النقل بالأنابيب، وهي غير الأنابيب المستخدمة في خط أنابيب (مثل الانحناءات، قبعات النهاية، الصمامات).

ال فشل في الأنابيب: حدوث انفجار وتسرب في الأنابيب أثناء عمليات الفحص والاستخدام.

الجلفنة (Galvanization): هي عملية وضع طبقة واقية من الزنك على الصلب أو الحديد، لمنع الصدأ، عن طريق غمر أجزاء من الحديد في حمام الزنك المنصهر، يشكل مقاومة للتآكل ومن ثم منع المواد المسببة للتآكل من الوصول إلى الجزء الحساس من المعدن.

الأنابيب المعدنية: الأنابيب المعدنية من حديد الزهر، والمرن، والزهر الرمادي والأنابيب المجلفنة والأنابيب الصلبة غير القابلة للصدأ، والأنابيب الفولاذية السوداء وغيرها.

الأنابيب البلاستيكية: هي الأنابيب من البولي إيثيلين أو البولي بروبيلين أو عديد كلوريد الفينيل، وغيرها.

٢/١ يكون للكلمات والعبارات الأخرى الواردة في هذه اللائحة المعاني الواردة في الأنظمة واللوائح والقرارات المعمول بها في الهيئة.

## المادة (٢) المجال

تُطبَّق هذه اللائحة على الأنابيب، المستخدمة في تمديدات المياه (الساخنة والباردة ومياه الصرف الصحي) والكهرباء والغاز، المستخدمة في المباني والمنشآت، بما في ذلك وصلات وملحقات الأنابيب.

وذلك وفقاً للتعريفات والمصطلحات ذات العلاقة الواردة في المادة (١) والمواصفات القياسية ذات العلاقة الواردة في الملحق (١).

علماً أن الالتزام بهذه اللائحة لا يغني عن الالتزام بمتطلبات كود البناء السعودي.

– يستثنى من مجال اللائحة أنابيب المياه وملحقاتها المستخدمة في نظم إطفاء الحرائق.

## المادة (٣) الأهداف

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد المتطلبات الأساسية للأنابيب المستخدمة في تمديدات المياه والكهرباء والغاز، المشمولة في مجال هذه اللائحة، وتحديد إجراءات تقييم المطابقة التي يجب على المورد الالتزام بها، وذلك لضمان مطابقة هذه المنتجات للمتطلبات الأساسية التي تهدف إلى المحافظة على البيئة وصحة وسلامة المستهلك وتسهيل إجراءات مسح الأسواق.

## المادة (٤) التزامات المورد

يجب على المورد، الالتزام بالمتطلبات التالية

١/٤ المتطلبات الأساسية العامة للمنتج المستخدم في أعمال الإنشاء والبناء

١/١/٤ متطلبات الأنابيب المستخدمة في تمديدات المياه والكهرباء والغاز

يجب أن تكون الأنابيب، المستخدمة في تمديدات المياه والكهرباء والغاز، المشمولة في مجال هذه اللائحة الفنية المخصصة للأعمال الإنشائية في مجملها، أو في أجزائها المنفصلة ملائمة للغرض الذي صُممت من أجله، مع الأخذ في الحسبان بصفة خاصة صحة وسلامة الأشخاص المعنيين في جميع مراحل دورة حياة الأنابيب، بما في ذلك أعمال الصيانة الاعتيادية.

٢/١/٤ متطلبات الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية

يجب أن تُصمَّم وتُصنَّع الأنابيب المستخدمة في تمديدات المياه والكهرباء والغاز، بحيث تُحقِّق استدامة استخدام الموارد الطبيعية وتضمن على وجه الخصوص ما يلي:

(أ) إعادة استخدام أو تدوير المواد وأجزاء الإنشاءات بعد هدمها.

(ب) استدامة (دوام) الإنشاءات.

(ج) استخدام المواد الخام الأولية والثانوية المتوافقة مع البيئة.

٣/١/٤ السلامة في حالة الحريق

يجب أن تُصمَّم وتُصنَّع الأنابيب المستخدمة في تمديدات المياه والكهرباء والغاز، بحيث تضمن - في حالة نشوب حريق - ما يلي:

(أ) محدودية نشوب وانتشار النيران والدخان داخل الإنشاءات والمباني.

(ب) محدودية انتشار النار في الإنشاءات والمباني المجاورة.

ج) إمكانية إخلاء سكان المبنى أو إنقاذهم بوسائل أخرى.

#### ٤/١/٤ النظافة والصحة والبيئة

يجب أن تُصمَّم وتُصنَّع الأنابيب المستخدمة في تمديدات المياه والكهرباء والغاز، بحيث لا تُمثل خطراً على الصحة العامة أو صحة وسلامة العمال والسكان أو الجيران، وذلك طوال فترة دورة حياتها، وألاً تُؤثر على البيئة والمناخ أثناء تركيبها واستخدامها. وهدمها، خاصة ما يلي:

أ) انبعاثات الغازات السامة.

ب) انبعاثات المواد الخطرة، والمركبات العضوية المتطايرة (VOC)، والغازات الدفيئة أو الجزيئات الضارة في الهواء؛ سواءً من داخل المبنى أو خارجه.

ج) الانبعاثات الإشعاعية الخطيرة.

د) وجود رطوبة في أجزاء المباني أو على أسطحها.

#### ٥/١/٤ السلامة في الاستخدام

يجب أن تُصمَّم الأنابيب المستخدمة في تمديدات المياه والكهرباء والغاز وتُصنَّع بحيث يضمن أن يكون تصميم وبناء الإنشاءات - التي يدخل فيها المنتج - لا يُمثل أي مخاطر غير مقبولة لوقوع الحوادث أثناء الخدمة أو أثناء التشغيل، كالانزلاق أو السقوط أو التصادم أو الحروق أو الوفاة، وذلك نتيجة لصدمة كهربائية، أو الإصابة نتيجة وقوع انفجار.

#### ٦/١/٤ ترشيد الطاقة والعزل الحراري

يجب أن تُصمَّم وتصنَّع الأنابيب المستخدمة في تمديدات المياه والكهرباء والغاز بطريقة تضمن أن يُحقَّق تصميم الأعمال الإنشائية وتنفيذها - بما في ذلك أنظمة وتجهيزات التدفئة والتبريد والتهوية - مستويات مقبولة من ترشيد كمية الطاقة اللازمة للاستخدام، مع مراعاة الظروف المناخية للموقع، وراحة ساكني المبنى، وأن يضمن المنتج كذلك كفاءة الإنشاءات في استهلاك الطاقة خلال الاستخدام، وخلال أعمال البناء والهدم أو التفكيك.

#### ٢/٤ المتطلبات الفنية

يجب على المورد - بهدف استيفاء المتطلبات الأساسية لأعمال الإنشاءات - استيفاء الخصائص الأساسية لمواد الأنابيب، وذلك على النحو التالي:

أ) استيفاء مواد الأنابيب للمتطلبات الفنية الواردة في المواصفات القياسية المبينة في الملحق (١) من هذه اللائحة.

ب) توفُّر نظام إدارة بيئي فعال لدى المصنِّع، (يعتبر المصنِّع الحاصل على شهادة نظام إدارة البيئة وفقاً لـ ISO 14001 مستوفياً لمتطلبات هذا البند).

#### ٣/٤ المتطلبات المترولوجية

يجب استخدام وحدات النظام الدولي (SI Units) أو مضاعفاتها أو أجزاءها أثناء التصميم أو التصنيع أو التداول، ويجب أن تتوافق أقطار الأنابيب مع متسلسلة الأقطار الاسمية للأنابيب بالوحدات الدولية.

ملحوظة: مرفق جدول يوضح المتسلسلة بالوحدات الدولية وغير الدولية، ولا يُقبل أن يتم تحويل القطر الاسمي في المواصفة المتبناة من وحدات غير دولية إلى وحدات دولية باستخدام "soft conversion" ولكن يجب مراعاة المتسلسلة المعتمدة، لكونها تُستخدم في التصميم الهندسية لشبكات المياه.

4"	3-1/2"	3"	2-1/2"	2"	1-1/2"	1-1/4"	1"	3/4"	1/2"	3/8"	1/4"	متسلسلة الأقطار بوحدة غير دولية
----	--------	----	--------	----	--------	--------	----	------	------	------	------	------------------------------------

100 mm	90 mm	80 mm	65 mm	50 mm	40 mm	32 mm	25 mm	20 mm	15 mm	10 mm	8 mm	متسلسلة الأقطار المكافئة بالوحدات الدولية
-----------	----------	----------	-------	----------	----------	----------	----------	----------	----------	----------	---------	-------------------------------------------------

#### ٤/٤ المتطلبات المتعلقة بالنقل والتغليف

- أ) التأكد من تجميع وترتيب الأنابيب بشكل آمن وسليم أثناء عمليات التخزين والنقل، وذلك وفقا لمتطلبات التعبئة المنصوص عليها في المواصفة القياسية ذات العلاقة.
- ب) يجب نقل الأنابيب بعمليات آمنة في شاحنات مُخصصة لا تتسبب في حدوث أخطار أثناء السير على الطرقات، وذلك ضمن الحدود المسموح بها من حيث طول مركبات النقل، واستخدام الشاحنات المخصصة لنقل الأنابيب الطويلة.

#### المادة (٥) البيانات الإيضاحية

يجب أن تكون البيانات الإيضاحية الخاصة بالأنابيب، المُعدّة لوضعها وعرضها في السوق كالتالي:

- ١/٥ أن تكون البيانات الإيضاحية على عبوة المنتج مطابقة للمتطلبات الفنية الواردة في هذه اللائحة والمواصفات القياسية ذات العلاقة؛ المبيّنة في الملحق (١) من هذه اللائحة.
- ٢/٥ أن تتضمن البيانات الإيضاحية تحذيرات وإرشادات الاستعمال، وأن تكون بخط واضح وطريقة يصعب إزالتها.
- ٣/٥ أن تكون جميع المعلومات المستخدمة في البيانات الإيضاحية صحيحة ومُثبتة.
- ٤/٥ ألا تكون الصور والعبارات المستخدمة على عبوات المنتج، مخالفة للنظام العام والآداب العامة والقيم الإسلامية السائدة في المملكة.

#### المادة (٦) إجراءات تقويم المطابقة

- ١/٦ يجب على المورد - المسؤول عن الوضع في السوق - الحصول على شهادة مطابقة صادرة من جهة مقبولة من الهيئة، وفقا لنموذج تقويم المطابقة (Type 3) وفقا للمواصفة ISO/IEC 17067 كما هو موضح في الملحق (٣).
- ٢/٦ يجب أن تُنفذ الجهة المقبولة إجراءات تقويم مطابقة وفقا للنموذج المحدد، بما يضمن الوفاء بمتطلبات هذه اللائحة والمواصفات القياسية السعودية ذات العلاقة؛ المبيّنة في الملحق (١).
- ٣/٦ يجب أن يُرفق مع المنتج ملفٌ فني يتضمن ما يلي:
- أ) إقرار المورد (الصانع/المستورد) بالمطابقة وفقا للنموذج المرفق في الملحق (٤)
- ب) وثيقة تقييم المخاطر.
- ٤/٦ يجب على المورد التعاون مع الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق، مثل تقديم وثائق الملف الفني وشهادات المطابقة وأي معلومات أخرى موثقة تُثبت مطابقة المنتج لمتطلبات هذه اللائحة، متى ما طُلب منه ذلك.
- ٥/٦ تُعتبر الأنابيب الحاصلة على علامة الجودة السعودية أو ما يكافئها مطابقة للمتطلبات المنصوص عليها في هذه اللائحة.

#### المادة (٧) مسؤوليات الجهات الرقابية (المنافذ والمصانع)

تقوم الجهات الرقابية ضمن مجال اختصاصها وصلاحياتها بما يلي:

- ١/٧ تقوم الجهات الرقابية بالتحقق من استيفاء مواد الأنابيب لإجراءات تقويم المطابقة المحددة والوثائق الفنية المرفقة مع الإرساليات.
- ٢/٧ يحق للجهات الرقابية - عشوائيا - سحب عينات من الأنابيب، وإحالتها إلى المختبرات المختصة للتأكد من مدى مطابقتها للمتطلبات الواردة في هذه اللائحة.
- ٣/٧ يحق للجهات الرقابية تحميل المورد (صانعين ومستوردين) تكاليف إجراء الاختبارات وما يتعلق بذلك.
- ٤/٧ عند ضبط حالة عدم مطابقة للمنتج، فإن الجهة الرقابية تقوم بسحب المنتجات المعنية من المستودعات واتخاذ الإجراءات النظامية في حقها.

### المادة (٨) مسؤوليات سلطات مسح السوق

تقوم سلطات مسح السوق ضمن مجال اختصاصها وصلاحياتها بما يلي:

- ١/٨ تطبيق إجراءات مسح السوق على المنتجات المعروضة في الأسواق، وكذلك المنتجات المخزنة في مستودعات التجار والمصنعين للتحقق من سلامة المنتجات ومدى استيفائها للمتطلبات الأساسية المبيّنة في هذه اللائحة والمواصفات القياسية ذات العلاقة.
- ٢/٨ تطبيق إجراءات مسح السوق على المنتجات المعروضة في الأسواق، وكذلك المنتجات المخزنة في مستودعات التجار والمصنعين للتحقق من سلامة المنتجات ومدى استيفائها للمتطلبات الأساسية المبيّنة في هذه اللائحة والمواصفات القياسية ذات العلاقة.
- ٣/٨ سحب عينات من المنتج، سواءً من السوق أو مستودعات الموردين (صانعين ومستوردين)، وذلك لإجراء الاختبارات اللازمة والتأكد من مدى مطابقتها للمتطلبات المنصوص عليها في هذه اللائحة.
- ٤/٨ عند ضبط حالة عدم مطابقة للمنتج -المعروض والمخزن- لمتطلبات هذه اللائحة، فإن سلطات مسح السوق تتخذ جميع الإجراءات الإدارية من سحب واستدعاء للمنتج المعني، وتُطبق الإجراءات والعقوبات المشار إليها في المادة (٩)، وذلك بعد اتخاذ الإجراءات اللازمة.

### المادة (٩) المخالفات والعقوبات

- ١/٩ يُحظر صناعة واستيراد ووضع وعرض المنتجات غير المطابقة لبنود هذه اللائحة، أو حتى الإعلان عنها.
- ٢/٩ يُعتبر عدم استيفاء المنتج لمتطلبات هذه اللائحة سببا كافيا لسلطات مسح السوق والجهات الرقابية للحكم بأن هذا المنتج غير مطابق؛ مما قد يشكل خطرا على صحة وسلامة المستهلك وعلى البيئة، وذلك في الحالات التالية:
- (أ) عدم تثبيت أو التثبيت غير الصحيح لشارات المطابقة أو علامة الجودة السعودية أو ما يكافئها.
- (ب) عدم إصدار شهادة المطابقة أو إقرار المورد بالمطابقة، أو إصدارهما بطريقة غير صحيحة.
- (ج) عدم توفر أو عدم اكتمال الوثائق الفنية.
- (د) عدم توفر أو عدم اكتمال البيانات الإيضاحية أو إرشادات الاستخدام.
- ٣/٩ عند ضبط أي مخالفة لأحكام هذه اللائحة، فعلى سلطات مسح السوق - حسب الحالة - اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإزالة المخالفة وأثارها من السوق، ولها في سبيل ذلك:

(أ) تكليف الجهة المخالفة - المسؤولة عن وضع وعرض المنتج المخالف - بسحبه من المستودعات أو السوق بهدف تصحيح المخالفة، إن كان ذلك ممكناً، أو تصديره، أو إتلافه (حسب طبيعة المنتج) وذلك خلال المدة الزمنية التي تحددها سلطات مسح السوق.

(ب) القيام بسحب المنتجات أو حجزها أو إتلافها، أو اتخاذ أي إجراء آخر لاستدعائها من الأسواق. ولسلطات مسح السوق - حسب الحالة - الإعلان عن استدعاء المنتج من الأسواق، مع تحمّل الجهة المخالفة جميع التكاليف المترتبة على ذلك.

٤/٩ عند ضبط مخالفة، فإن الهيئة تتخذ الإجراءات اللازمة بحق هذه المنتجات المخالفة لمتطلبات هذه اللائحة، بما في ذلك إلغاء شهادة المطابقة ذات العلاقة، واتخاذ التدابير اللازمة مع الجهة المقبولة مُصدرة الشهادة وفقاً للائحة قبول جهات تقويم المطابقة.

٥/٩ دون الإخلال بأي عقوبة أشد في الأنظمة المعمول بها، فإنه يُعاقب كل من يخالف متطلبات المواصفات القياسية المعتمدة للمنتجات المشمولة بمجال هذه اللائحة الفنية بالعقوبات المنصوص عليها في نظام مكافحة الغش التجاري.

## المادة (١٠) أحكام عامة

١/١٠ يتحمّل المورد كامل المسؤولية القانونية عن تنفيذ متطلبات هذه اللائحة، ويُطبّق عليه العقوبات التي ينص عليها نظام مكافحة الغش التجاري و/ أو أي أنظمه ذات علاقة، متى ما ثبت مخالفتها لأي مادة من مواد هذه اللائحة.

٢/١٠ لا تحول هذه اللائحة دون التزام المورد بجميع الأنظمة/اللوائح الأخرى المعمول بها في المملكة؛ المتعلقة بتداول المنتج ونقله وتخزينه، وكذلك الأنظمة/اللوائح ذات العلاقة بالبيئة والأمن والسلامة.

٣/١٠ يجب على جميع موردي مواد الأنابيب؛ الخاضعة لأحكام هذه اللائحة، أن يُقدموا لمفتشي الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق جميع التسهيلات والمعلومات التي يطلبونها لتنفيذ المهام الموكلة لهم.

٤/١٠ إذا نشأت أي حالة لا يمكن معالجتها بمقتضى أحكام هذه اللائحة، أو نشأ أي خلاف في تطبيقها، فيُرفع الأمر إلى لجنة مختصة في الهيئة لإصدار القرار المناسب بشأن هذه الحالة أو هذا الخلاف، وبما يحقق المصلحة العامة.

٥/١٠ يجوز للمورد تقديم طلب جديد بعد زوال أسباب رفض الطلب، وبعد إجراء التصحيحات اللازمة للأسباب التي أدت إلى الرفض، ودفع أي تكاليف إضافية تُحددها الهيئة.

٦/١٠ تقوم الهيئة بدراسة الشكاوى التي ترد إليها بشأن المنتجات الحاصلة على شهادة المطابقة أو علامة الجودة، والتحقق من صحة هذه الشكاوى، واتخاذ الإجراءات النظامية في حالة ثبوت أي مخالفات.

٧/١٠ يحق للهيئة إلغاء شهادة المطابقة أو الترخيص باستعمال علامة الجودة إذا خالف المورد بنود هذه اللائحة، واتخاذ الإجراءات النظامية التي تكفل الحفاظ على حقوق الهيئة

٨/١٠ عند حصول أي تعديلات على المنتج خلال فترة صلاحية شهادة المطابقة أو الترخيص باستعمال علامة الجودة (ما عدا التعديلات الشكلية) فإن الشهادة أو الترخيص يصبح ملغياً لهذا المنتج، ولا بد من التقدم بطلب جديد.

٩/١٠ للهيئة فقط حق تفسير مواد هذه اللائحة، وعلى جميع المستفيدين من تطبيق هذه اللائحة الالتزام بما يصدر عن الهيئة من تفسيرات.

## المادة (١١) أحكام انتقالية

١/١١ تطبق أحكام هذه اللائحة خلال مدة لا تزيد عن ١٨٠ يوماً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

- ٢/١١ مع مراعاة أحكام الفقرة (١) من هذه المادة، يُعطى مهلة للموردين لتصحيح أوضاعهم في السوق، وفقاً لمتطلبات هذه اللائحة الفنية خلال مدة لا تزيد عن ٣٦٥ يوماً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.
- ٣/١١ تلغي هذه اللائحة الفنية -بعد اعتمادها- كل اللوائح السابقة في مجال هذه اللائحة الفنية.

### المادة (١٢) النشر

تُنشر هذه اللائحة في الجريدة الرسمية.

ط



رقم المواصفة القياسية	عنوان المواصفة القياسية	المنتج	الرقم
SASO-ASTM-D2609	المواصفات القياسية للوصلات البلاستيكية المدرجة بأنابيب البولي إيثيلين البلاستيكية		١٦
SASO-ASTM-D3035	المواصفات القياسية لأنبوب البولي إيثيلين البلاستيكي بناء على القطر الخارجي المحكم		١٧
SASO-ISO-9691	المطاط - التوصيات لصناعة حلقات توصيل الأنبوب - الوصف وتصنيف الخلل		١٨
SASO-ISO-15877-2	نظم الأنابيب البلاستيكية لتمديدات المياه-الحارة والباردة - عديد كلوريد الفينيل المكثور -- الجزء ٢: الأنابيب		١٩
SASO-ISO-18672-1	نظم الأنابيب البلاستيكية للتصريف الغير مضغوط والصرف الصحي - راتنج البولي إستر الملموس -- (PRC) الجزء ١: الأنابيب والقطع مع وصلات مرنة		٢٠
SASO-ISO-22391-2	نظم الأنابيب البلاستيكية للمياه الساخنة والباردة للمنشآت -- البولي إيثيلين من رقع درجة حرارة المقاومة -- (PE-RT) الجزء ٢: الأنابيب		٢١
SASO-ISO-TR-18124	نظم الأنابيب البلاستيكية -- الأنابيب المعدنية المتعددة الطبقات - طريقة اختبار قوة خط اللحام في الطبقة المعدنية والترابط بين الطبقات باستخدام المخروط		٢٢
SASO-ISO-11296-3	نظم الأنابيب البلاستيكية لتجديد الصرف اللا ضغطي تحت الأرض وشبكات الصرف الصحي - الجزء ٣: التبطين لأنابيب التوافق الوثيق		٢٣
SASO-ISO-11296-4	نظم الأنابيب البلاستيكية لتجديد الصرف اللا ضغطي تحت الأرض وشبكات الصرف الصحي - الجزء ٤: تبطين لأنابيب مع الفلكنة في المكان		٢٤
SASO-ISO-11296-7	أنظمة الأنابيب البلاستيكية لتجديد شبكات الصرف الصحي غير المضغوط تحت الأرض - الجزء ٧ - بطانة مع أنابيب يتم ملؤها حلزونياً		٢٥
SASO-ISO-TS-18226	مواسير البلاستيك ولوازمها -- نظم أنابيب البلاستيك الحرارية المقواة لتوريد الوقود الغازي لضغوط تصل الى - ميغا باسكال ٤٠ بار)		٢٦
SASO ASTM F442M	المواصفة القياسية لأنابيب البلاستيك المصنوعة من كلوريد متعدد الفينيل المكثور (CPVC) (SDR – PR)		٢٧
SASO ASTM D3139	المواصفة القياسية لوصلات أنابيب الضغط البلاستيكية باستخدام موانع التسريب المرنة		٢٨
SASO ASTM D3261	المواصفة القياسية للوصلات البلاستيكية المصهرة حرارياً من عديد الإيثيلين للأنابيب والمواسير البلاستيكية من عديد الإيثيلين (PE)		٢٩
SASO ASTM F1055	المواصفة القياسية لوصلات عديد الإيثيلين من النوع المنصهر كهربائياً للأنابيب والمواسير المصنوعة من عديد الإيثيلين الخاضع للتحكم بالقطر الخارجي وعديد الإيثيلين المتشابك (PEX)		٣٠
SASO ASTM F1282	المواصفة القياسية لأنبوب الضغط المركب من عديد الإيثيلين / الألومنيوم / عديد الإيثيلين (PE-AL-PE)		٣١
SASO ASTM F1412	المواصفة القياسية لأنابيب عديد الأوليفين والوصلات لأنظمة تصريف النفايات المسببة للتآكل		٣٢
SASO ASTM F1488	المواصفة القياسية للأنابيب المركبة الميثوقة		٣٣
SASO ASTM F1499	المواصفة القياسية لأنابيب الصرف والنفايات والهوية المركبة بالثق (DWW)		٣٤

رقم المواصفة القياسية	عنوان المواصفة القياسية	المنتج	الرقم
SASO ASTM F1673	المواصفة القياسية لأنظمة تصريف النفايات المسببة للتآكل من عديد الفينيلدين (PVDF)		٣٥
SASO ASTM F1807	المواصفة القياسية لوصلات الإدخال المعدنية باستخدام حلقة تجعيد نحاسية، أو مشابك بديلة من الفولاذ المقاوم للصدأ، لمواسير عديد الإيثيلين المتشابك (PEX) SDR9 ومواسير عديد الإيثيلين SDR9 لدرجات الحرارة المرتفعة (PE-RT)		٣٦
SASO ASTM F1970	المواصفة القياسية للوصلات أو الملحقات أو الصمامات الهندسية الخاصة للاستخدام في أنظمة عديد (كلوريد الفينيل) (PVC) أو عديد (كلوريد الفينيل) المكلور (CPVC)		٣٧
SASO ASTM F2159	المواصفة القياسية لوصلات الإدخال البلاستيكية باستخدام حلقة تجعيد نحاسية، أو مشابك بديلة من الفولاذ المقاوم للصدأ لمواسير عديد الإيثيلين المتشابكة (PEX) SDR9 و مواسير عديد الإيثيلين SDR9 لدرجات الحرارة المرتفعة (PE-RT)		٣٨
SASO ASTM F2306M	المواصفة القياسية للأنابيب الحلقيّة المموجة من ١٢ إلى ٦٠ بوصة [٣٠٠ إلى ١٥٠٠ مم] ذات الجدار الجانبي (PE) والوصلات لتطبيقات المجاري ذات التدفق الجاذب وتطبيقات الصرف تحت السطح		٣٩
SASO ASTM F2389	المواصفة القياسية لأنظمة أنابيب عديد البروبيلين (PP) المصنفة بالضغط		٤٠
SASO ASTM F2434	المواصفة القياسية لوصلات الإدخال المعدنية باستخدام حلقة تجعيد نحاسية لمواسير عديد الإيثيلين المتشابكة (PEX) SDR9 ومواسير SDR9 من عديد الإيثيلين / الألومنيوم / عديد الإيثيلين المتصالب (PEX-AL-PEX)		٤١
SASO ASTM F2623	المواصفة القياسية لأنظمة عديد الإيثيلين لدرجات الحرارة المرتفعة (PE-RT) لتطبيقات المياه غير الصالحة للشرب		٤٢
SASO ASTM F2735	المواصفة القياسية لوصلات الإدخال البلاستيكية لمواسير عديد الإيثيلين المتشابكة (PEX) SDR9 ومواسير عديد الإيثيلين لدرجات الحرارة المرتفعة (PE-RT)		٤٣
SASO ASTM F2769	المواصفة القياسية لأنظمة أنابيب عديد الإيثيلين البلاستيكية لتوزيع المياه الساخنة والباردة عند درجات حرارة مرتفعة (PE-RT)		٤٤
SASO ASTM F2806	المواصفة القياسية للأنابيب البلاستيكية الأكريلونيتريل - البيوتادين - الستايرين (ABS) متري (SD-PR)		٤٥
SASO ASTM F2855	المواصفة القياسية لمواسير الضغط المركبة من (كلوريد الفينيل المكلور)/الألومنيوم/(كلوريد الفينيل المكلور) (CPVC-AL- CPVC)		٤٦
SASO-ISO-8179-1	أنابيب حديد الزهر المطيل - تغطية خارجية أساسية بالزنك -- الجزء ١: الزنك المعدني مع طبقة تشطيب		٤٧
SASO-ISO-8179-2	أنابيب حديد الزهر المطيل - تغطية خارجية أساسية بالزنك - الجزء 2: زنك غني بالدهان مع طبقة تشطيب	أنابيب المياه	٤٨
SASO-ASTM-A928	المواصفة الفنية لأنابيب الصلب غير القابل للصدأ الأوستيني / الفريتي الملحومة بالصهر الكهربائي بإضافة معدن ملء	والصرف الصحي	٤٩
SASO-ASTM-A74	المواصفة القياسية لأنابيب الصرف من حديد الزهر ووصلاتها	المعدنية	٥٠
SASO-ISO-2531	أنابيب حديد الزهر المطيل - التركيبات وملحقاتها ووصلاتها لإستخدامات المياه		٥١

رقم المواصفة القياسية	عنوان المواصفة القياسية	المنتج	الرقم
SASO-827	الأنابيب والتركيبات للأغراض الصحية من حديد الزهر لنفايات المياه والتهوية.		٥٢
GSO ISO 4179	الأنابيب المصنوعة من حديد الزهر المطيل (الدكتايل) لخطوط انابيب الضغط - التبتين بمونه الاسمنت بطريقة الطرد المركزي - طرق الاختبار.		٥٣
SASO-ASTM-A790M	المواصفة الفنية لأنابيب الصلب غير القابل للصدأ الأوستيني / الفريقي الملحومة و غير الملحومة		٥٤
SASO-ASTM-A733	المواصفات القياسية لحلمات الأنابيب الملحومة وغير الملحومة المصنوعة من الصلب الكربوني ومن ال ( استونايتك (الصلب الذي لا يصدأ		٥٥
SASO-ASTM-A358	المواصفة الفنية لأنابيب الصلب غير القابل للصدأ الكروم - النيكل الأوستيني الملحومة بالصهر الكهربائي لاستخداماتها عند درجة الحرارة العالية و التطبيقات العامة		٥٦
SASO-ASTM-A888	المواصفة القياسية لأنابيب ووصلات حديد الزهر المستخدم في شبكات الصرف والتصريف الصحي و تطبيقات تهوية الأنابيب		٥٧
SASO-ISO-6594	أنابيب تصريف الحديد الزهر والتجهيزات - سلسلة حنفيه		٥٨
SASO-ASTM-A126	المواصفات القياسية لحديد الزهر الرمادي للصبامات والحواف ووصلات الأنابيب		٥٩
SASO-ISO-16132	خطوط أنابيب حديد الزهر المطيل ووصلاتها - الطبقات العازلة لمونة التبتين الإسمنتية		٦٠
SASO-ASTM-A312M	مواصفات الأنابيب الملحومة وغير الملحومة والمشغولة بشدة على البارد المصنوعة من الصلب الأوستيني المقاوم للصدأ.		٦١
SASO-ISO-4144	الأنابيب - وصلات الصلب المقلوطة وفقاً للايزو 7-1		٦٢
SASO GSO EN 1074-1	صمامات انظمة تغذية المياه - المطابقة لمتطلبات الاستخدام وتحقق الاختبارات المناسبة - الجزء ١: المتطلبات العامة		٦٣
SASO GSO EN 1074-2	صمامات انظمة تغذية المياه - المطابقة لمتطلبات الاستخدام وتحقق الاختبارات المناسبة - الجزء ٢: صمامات العزل		٦٤
SASO EN 1074-3	صمامات توزيع المياه - مطابقة متطلبات الاستخدام والتحقق من الاختبارات المناسبة - الجزء ٣: صمامات عدم الرجوع		٦٥
SASO GSO EN 1074-4	صمامات انظمة تغذية المياه - المطابقة لمتطلبات الاستخدام وتحقق الاختبارات المناسبة - الجزء ٤: صمامات الهواء		٦٦
SASO GSO EN 1074-5	صمامات انظمة تغذية المياه - المطابقة لمتطلبات الاستخدام وتحقق الاختبارات المناسبة - الجزء ٥: صمامات التحكم		٦٧
SASO EN 1074-6	صمامات توزيع المياه - مطابقة متطلبات الاستخدام والتحقق من الاختبارات المناسبة - الجزء ٦: فوهات الحريق		٦٨
SASO EN 1567	الصمامات المستخدمة في المباني - صمامات تقليل ضغط المياه وصمامات تقليل ضغط المياه المجمعة - المتطلبات والاختبارات		٦٩
SASO EN 1491	الصمامات المستخدمة في المباني - صمامات التمدد - الاختبارات والمتطلبات		٧٠
SASO EN 15092	الصمامات المستخدمة في المباني - الصمامات المعالجة بالحرارة المستخدمة في خطوط توزيع المياه الساخنة - الاختبارات والمتطلبات		٧١

رقم المواصفة القياسية	عنوان المواصفة القياسية	المنتج	الرقم
SASO EN 12288	الصمامات الصناعية – الصمامات البوابية المصنوعة من سبائك النحاس		٧٢
SASO EN 1213	صمامات المباني – الصمامات الحابسة المصنوعة من سبائك النحاس المستخدمة لإمداد مياه الشرب في المباني – الاختبارات والمتطلبات		٧٣
SASO EN 13828	صمامات المباني – الصمامات الكروية المصنوعة من سبائك النحاس والفولاذ المقاوم للصدأ المستخدمة لإمداد مياه الشرب في المباني – الاختبارات والمتطلبات		٧٤
SASO 2952	الصمامات العائمة – الجزء ١: الصمامات المصنوعة من سبائك النحاس (من النوع المكبس)		٧٥
SASO 2953	الصمامات العائمة – الجزء ٢: الصمامات المصنوعة من سبائك النحاس (ذات النوع الغشائي)		٧٦
SASO 2954	الصمامات العائمة – الجزء ٣: الصمامات المصنوعة من البلاستيك (ذات النوع الغشائي) المستخدمة في تطبيقات المياه الباردة		٧٧
SASO ASTM A53M	المواصفة القياسية لأنابيب الصلب السوداء والمطلية بالزنك بالغمر على الساخن الملحومة وغير الملحومة.		٧٨
SASO ASTM A254M	المواصفة القياسية لأنابيب الصلب النحاسي		٧٩
SASO ASTM A106	مواصفات أنبوب الصلب الكربوني غير الملحوم والمستخدم في خدمات ذات درجات حرارة عالية		٨٠
SASO ASTM B241M	مواصفة الأنابيب غير الملحوم والأنبوب الميثوق غير الملحوم من الألمونيوم وسبيكة الألمونيوم	أنابيب تمديدات الغاز	٨١
SASO ASTM B210	المواصفات القياسية لأنابيب المسحوبة وغير ملحومة والمصنوعة من الألمونيوم وسبيكة الألمونيوم		٨٢
SASO GSO ASTM B88M	المواصفة القياسية لأنابيب المياه من النحاس غير الملحوم (النظام المتري) (للنوعين K و L)		٨٣
SASO-ISO-4437-2	أنظمة الأنابيب البلاستيكية لإمداد الوقود الغازي - عديد الإيثيلين - الجزء ٢: الأنابيب		٨٤
SASO IEC 60423	أنظمة تمديدات المواسير لتنظيم الكابلات - الأقطار الخارجية للمواسير للتركيبات الكهربائية وأسلاك المواسير وتركيباتها		٨٥
SASO IEC 60981	مواسير الصلب الكهربائية الثابتة ذات قوة تحمل زائدة		٨٦
SASO IEC 61084-1	أنظمة قنوات ومجاري الكابلات للتركيبات الكهربائية - الجزء ١: متطلبات عامة		٨٧
SASO IEC 61084-2-1	أنظمة قنوات ومجاري الكابلات للتركيبات الكهربائية - الجزء ٢: المتطلبات الخاصة - القسم ١: أنظمة الكابلات وأنابيب الكابلات المعدة للثبيت على الجدران أو السقوف	أنابيب تمديد الكابلات الكهربائية	٨٨
SASO IEC 61084-2-2	قنوات الكابل ونظم المجاري للتركيبات الكهربائية - الجزء ٢: المتطلبات الخاصة - القسم ٢: نظم قنوات الكابل ونظم مجاري الكابل المعدة للتركيبات تحت الأرضية ومع مستوي الأرض		٨٩
SASO IEC 61084-2-3	أنظمة حوامل كابلات وأنظمة قنوات للتركيبات الكهربائية - الجزء ٣-٢: المتطلبات الخاصة - القسم ٣: المعايير العامة - متطلبات الحصانة - أنظمة قنوات مفرغة للكابلات لغرض التركيبات في الحجيرات		٩٠

ط

رقم المواصفة القياسية	عنوان المواصفة القياسية	المنتج	الرقم
SASO IEC 61084-2-4	قنوات الكابل ونظم المجاري للتركيبات الكهربائية - الجزء ٢: المتطلبات الخاصة - القسم ٤: أعمدة الخدمة		٩١
SASO GSO IEC 61386-1	نظم القنوات لتنظيم الكابلات - الجزء ١: المتطلبات العامة		٩٢
SASO IEC 61386-21	نظم القنوات لتنظيم الكابلات - الجزء ٢١: متطلبات خاصة - بنظم القنوات الصلبة.		٩٣
SASO IEC 61386-22	نظم القنوات لتنظيم الكابلات - الجزء ٢٢: المتطلبات الخاصة - أنظمة القنوات المرنة		٩٤
SASO IEC 61386-23	نظم القنوات لتنظيم الكابلات - الجزء ٢٣: المتطلبات الخاصة - أنظمة المواسير (المجاري) المرنة		٩٥
SASO IEC 61386-24	نظم القنوات لتنظيم الكابلات - الجزء ٢٤: المتطلبات الخاصة بنظم تمديدات المواسير (المجاري) المدفونة تحت الأرض		٩٦
SASO IEC 61386-25	نظم تمديدات المواسير لإدارة الكابلات - الجزء ٢٥: المتطلبات الخاصة - أدوات تثبيت تمديدات المواسير		٩٧
SASO IEC 61534-1	أنظمة القدرة المتنقلة - الجزء ١: متطلبات عامة		٩٨
SASO IEC 61534-21	نظم مسارات القدرة - الجزء ٢١: المتطلبات الخاصة لنظم مسارات القدرة المعدة للتركيب علي الحائط والسقف		٩٩
SASO IEC 61534-22	نظم مسار القدرة - الجزء ٢٢: متطلبات خاصة لنظم مسار القدرة بقصد التركيب على أوتحت الأرض		١٠٠
SASO IEC 61537	إدارة الكابلات - نظم حوامل الكابلات وسلالم الكابلات		١٠١
SASO IEC 61914	مرابط الكابل للتركيبات الكهربائية		١٠٢
SASO IEC 61950	نظم إدارة الكابلات - مواصفات وصلات المواسير والملحقات لتركيبات الكابل للمواسير الصلبة الكهربائية للإستخدامات الشاقة جدا		١٠٣
SASO IEC 62275	نظم إدارة الكابلات - أربطة الكابلات لتركيبات الكهربائية		١٠٤
SASO IEC 62444	وصلات كابل للتركيبات الكهربائية		١٠٥
GSO IEC 62549	النظم المفصلية والنظم المرنة لتوجيه الكابلات		١٠٦

ملحوظة/ تُعد قائمة المواصفات القياسية المذكورة في هذا الملحق خاضعة للمراجعة، ويتولى الموردون مسؤولية التأكد من أنهم يستخدمون أحدث المواصفات القياسية.

ط

**ب) قائمة المنتجات والترميز الجمركي**

الرقم	فئات المنتجات	البند الجمركي
١	أنابيب صلبة من بوليمرات الإيثيلين	3917
	أنابيب صلبة من بوليمرات البروبيلين	
	أنابيب صلبة من بوليمرات كلوريد الفينيل	
	أنابيب صلبة من لدائن آخر	
	أنابيب مرنة يمكن أن تتحمل على الأقل درجة ضغط ٢٧,٦ مللي بار (MPa)	
٢	أنابيب وأشكال خاصة (بروفيلات) مجوفة غير ملحومة	7304
٣	أدوات بناء من لدائن، غير مذكورة ولا داخلية في مكان آخر	3925
٤	أنابيب ومواسير وخرائطيم من مطاط ميركن عدا المطاط المقسى، مع أو بدون لوازمها (مثلا، الوصلات و الأكواع والفلنجات).	4009
٥	"مواسير و أنابيب وأشكال خاصة (بروفيلات) مجوفة، من حديد صب"	7303
٦	أنابيب ملحومة ذات مقطع عرضي دائري، من حديد أو صلب من غير الخلائط	7306
	أنابيب ملحومة ذات مقطع عرضي دائري، من صلب مقاوم للصدأ	
	أنابيب ملحومة ذات مقطع عرضي دائري، من خلائط فولاذية آخر	
	أنابيب ملحومة ذات مقطع عرضي غير دائري:	
	أنابيب ذات مقطع عرضي مربع أو مستطيل	
	أنابيب ذات مقطع عرضي آخر غير دائري	
٧	لوازم أنابيب مصبوبة من حديد صب غير قابل للطرق أكواع أكمام رابطات (فلنجات)	7307
	لوازم أنابيب، أخرى مختلفة مصبوبة او غير مصبوبة لوازم وصل الأطراف باللحام أكواع وقطع منحنية وأكمام، ملولبة	
٨	"منشآت (عدا المبانى المسبقة الصنع الداخلة في البند ٩٤٠٦) وأجزاء منشآت (مثل، جسور ومقاطع جسور و بوابات سدود و أبراج و صواري شبكية و سقوف و هياكل سقوف وأبواب و نوافذ وأطرها و عتبات أبواب و مصاريع ومساند (درايزين) ودعامات وأعمدة) من حديد أو صلب؛ ألواح وقضبان"	7308
٩	أنابيب من نحاس نقي من خلائط	7411
١٠	لوازم أنابيب من نحاس نقي من خلائط نحاس أكواع أكمام	7412
١١	أنابيب من نيكل	7507
	لوازم أنابيب من نيكل أكواع أكمام وصلات	
١٢	أنابيب من ألومنيوم	7608
١٣	لوازم أنابيب من ألومنيوم (مثل، وصلات و أكواع وأكمام)	7609
١٤	لوازم الخطوط الكهربائية (مجاري أسلاك ومساند ومشابك وحوامل مثلاً)	7616
١٥	أنابيب مرنة من معادن عادية، وإن كانت مع لوازمها	8307
١٦	أنابيب للتمديد الكهربائي ووصلاتها، من معادن عادية مبطنه بمواد عازلة	8547

ملحوظة: تُعد المنتجات والرميزات الجمركية الموجودة في منصة سابر الإلكترونية هي النسخة المحدثة والمعتمدة.

**الملحق (٢)**

نموذج تقويم المطابقة (Type 3) وفقاً للمواصفة ISO/IEC 17067

(المطابقة للطراز المبنية على ضبط جودة عملية الإنتاج)

## ١ المطابقة للطراز المبنيّة على تأكيد جودة عملية الإنتاج

هو نموذج إجراء لتقويم المطابقة الذي يُنفذ المورد - من خلاله - الالتزامات الواردة في البنود المبينة أدناه، ثم يؤكد و يقر - تحت كامل مسؤوليته - بأن المنتجات المعنية متطابقة مع الطراز المحدد في شهادة اعتماد الطراز (Type Approval) و تتقيد بمتطلبات اللوائح الفنية ذات العلاقة.

## ٢ التصنيع

يجب على المورد تشغيل نظام إدارة سلامة المنتج؛ مصادق عليه لضمان سلامة المنتج، شاملا خط الإنتاج والفحص النهائي، واختبار المنتجات المعنية وفقا للبند (٣)، ويجب أن يخضع النظام إلى مراقبة دورية (Surveillance) وفقا لما ورد في البند (٤).

## ٣ نظام إدارة سلامة المنتج

١/٣ يجب على المورد تقديم طلب إلى الجهة المقبولة التي يختارها، من أجل تقويم نظام إدارة سلامة المنتجات المعنية. ويجب أن يشمل الطلب:

- اسم وعنوان المورد، واسم وعنوان الممثل الرسمي للصانع - عند تقديم الطلب من الممثل الرسمي.
- يجب أن يكون الصانع مرخصا رسميا من السلطات المعنية في بلد الصنع.
- إقرارا مكتوبا بعدم تقديم نفس الطلب إلى أي جهة مقبولة أخرى.
- كل المعلومات ذات العلاقة بشأن فئة المنتجات المقصودة.
- الوثائق الخاصة بنظام إدارة سلامة المنتج.
- الوثائق الفنية الخاصة بالطراز المصادق عليه، ونسخة من شهادة اعتماد الطراز.

٢/٣ يجب أن يضمن نظام إدارة سلامة المنتج تطابق المنتجات المصنعة مع الطراز المحدد في شهادة اعتماد الطراز، و مع متطلبات اللوائح الفنية ذات العلاقة.

٣/٣ يجب توثيق جميع عناصر النظام و متطلباته - المعتمدة من المورد - بطريقة منهجية و منظمة ، على شكل سياسات مكتوبة و إجراءات و تعليمات ، و يجب أن تُتيح وثائق نظام إدارة سلامة المنتج فهما متّسقا لبرامج و خطط و أدلة و سجلات السلامة ، و يجب أن تشمل وثائق النظام - على وجه الخصوص - وصفا كافيا لما يلي :

- (أ) أهداف الجودة ، و الهيكل التنظيمي و المسؤوليات و صلاحيات الإدارة ، و ذلك فيما يتعلق بسلامة المنتج.
- (ب) تقنيات التصنيع ، و إجراءات مراقبة جودة و سلامة المنتج ، و العمليات و الإجراءات المتّبعة ؛
- (ج) الفحوصات و الاختبارات المنقّدة ؛ قبل و أثناء و بعد التصنيع ، و تكرارها؛
- (د) السجلات : مثل تقارير الفحص و الاختبار و المعايرة ، و وثائق تأهيل الموظفين المعنيين ... إلخ .
- (هـ) وسائل ضبط تحقيق السلامة المطلوبة في المنتج و التشغيل الفعال لنظام إدارة سلامة المنتج.

٤/٣ يجب على الجهة المقبولة - المصادقة على نظام إدارة سلامة المنتج - تقويم النظام لتحديد ما إذا كان مستوفيا للمتطلبات المشار إليها في البند ٣/٣ ، خلال فترة سريان المصادقة على النظام ، و ذلك لمدة ثلاث سنوات.

٥/٣ يجب افتراض مطابقة المنتج لمتطلبات اللوائح الفنية - فيما يتعلق بعناصر نظام إدارة سلامة المنتج - كلما كان مطابقا للمواصفات القياسية.

٦/٣ يجب أن يكون فريق التدقيق ذا خبرة في سلامة المنتج المعني ، وأن يضم الفريق عضوا واحدا - على الأقل - ذا خبرة في تقويم مجال و تقنيات صناعة المنتج ، و إلماما بالمتطلبات الفنية الواردة في اللوائح الفنية ذات العلاقة.

- ٧/٣ يجب أن يشمل التدقيق زيارة تقييم للمصنع ، و يجب أن يقوم فريق التدقيق بمراجعة الوثائق الفنية المشار إليها في البند ٣/٣ للتأكد من قدرة الصانع على تحديد المتطلبات الواردة في اللوائح الفنية ، و إجراء الفحوصات و الاختبارات اللازمة لضمان مطابقة المنتج لتلك المتطلبات.
- ٨/٣ يجب إشعار الصانع بالقرار بعد انتهاء التقييم ، على أن يتضمن الإشعار نتائج التدقيق و قرار التقييم مع مسوغات ذلك .
- ٩/٣ يتعهد الصانع بالوفاء بالتزامات نظام إدارة سلامة المنتج ، كما هو مُصادق عليه ، و الحفاظ عليه بحيث يظل ملائماً وفعالاً.
- ١٠/٣ يجب على الصانع إشعار جهة تقييم المطابقة - التي صادقت على نظام إدارة سلامة المنتج - بأي تعديل مُقترح في نظام إدارة سلامة المنتج.
- ١١/٣ يجب على الجهة المقبولة تقييم أي تعديلات مقترحة ، ثم تقرير ما إذا كان نظام إدارة سلامة المنتج المعدل مستمراً في مطابقته للمتطلبات المشار إليها في البند ٣/٣ ، أو يحتاج إلى إعادة التقييم ، و يجب على الجهة المقبولة إشعار الصانع بقرارها ، على أن يتضمن الإشعار نتائج الفحص و الاختبار و قرار التقييم مع مسوغات ذلك.
- ٤ المراقبة الدورية تحت مسؤولية الجهة المقبولة**
- ١/٤ الغرض من المراقبة الدورية هو التحقق من مدى استيفاء المورد لالتزامات نظام إدارة سلامة المنتج المصادق عليه .
- ٢/٤ يجب على المورد السماح للجهة المقبولة - خلال فترة سريان المصادقة - بدخول مواقع التصنيع و التفتيش و الاختبار و التخزين ، و أن يُوفّر جميع المعلومات اللازمة للتقييم ؛ خاصة وثائق نظام إدارة سلامة المنتج ، و سجلات السلامة ، مثل : تقارير الفحص و الاختبار و المعايرة ، و وثائق تأهيل الموظفين المعنيين ... إلخ .
- ٣/٤ يجب على الجهة المقبولة القيام بزيارات تدقيق دورية للتأكد من أن الصانع يطبق نظام إدارة سلامة المنتج و يحافظ عليه ، على أن تُقدم الجهة المقبولة تقرير التقييم للمورد.
- ٤/٤ يحق للجهة المقبولة القيام بزيارات فجائية للمصنع لإجراء اختبارات على المنتج - إذا اقتضى الأمر ذلك - أو توكيلها لجهة أخرى للتأكد من أن نظام إدارة سلامة المنتج يعمل بشكل صحيح ، على أن تُقدم الجهة المقبولة تقرير التقييم للمورد ، و تقارير الاختبارات - في حالة إجراء الاختبارات.
- ٥ شهادة المطابقة والإقرار بالمطابقة**
- ١/٥ يجب على الجهة المقبولة إصدار شهادة مطابقة للمنتج إذا كان المورد حاصلًا على نظام إدارة سلامة المنتج مصادق عليه وساري المفعول، وذلك كلما قدم المورد طلبًا لذلك، خلال فترة سريان مفعول المصادقة.
- ٢/٥ يجب على الجهة المقبولة تحديد بيانات المنتج في كل طلب، وتوضيحها في شهادة المطابقة الصادرة، وتسجيلها في البوابة الإلكترونية للمطابقة (في الهيئة).
- ٣/٥ يجب على المورد أن يصدر إقرارًا مكتوبًا بالمطابقة لكل طرازٍ مُعتمد من المنتج (اعتماد الطراز)، و أن يجعله مُتاحًا للجهات الرقابية و سلطات مسح السوق لمدة لا تقل عن عشر (١٠) سنوات، و ذلك بعد وضع المنتج في السوق، على أن يُحدّد الطراز المُعتمد للمنتج في إقرار المورد بالمطابقة، و يجب توفير نسخة من شهادة المطابقة و الإقرار بالمطابقة للجهات الرقابية و سلطات مسح السوق عند الطلب.

٤/٥ يجب على المورد أن يجعل الوثائق أدناه مُتاحةً للجهات الرقابية وسلطات مسح السوق لمدة لا تقل عن عشر (١٠) سنوات، وذلك بعد وضع المنتج في السوق.

▪ الوثائق المشار إليها في البند ٣/٣.

▪ التعديلات المشار إليها في البند ٩/٣، كما هو مصادقٌ عليه.

▪ قرارات وتقارير الجهة المقبولة المشار إليها في البند ٧/٣.

٥/٥ يجب على كل جهة مقبولة إبلاغ الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق عن أنظمة إدارة سلامة المنتج التي صادقت عليها أو سحبها ، و يجب عليها وضع قوائم لأنظمة إدارة سلامة المنتج التي صادقت عليها ، أو التي قامت برفضها أو تعليقها أو تقييدها أو سحبها ، و ذلك بأي وسيلة ؛ إما بشكل دوري أو عند الطلب ، و على كل جهة مقبولة إشعار الجهات المقبولة الأخرى عن المصادقات الخاصة بأنظمة إدارة سلامة المنتج التي قامت برفضها أو تعليقها أو سحبها أو تقييدها ، و إشعار تلك الجهات - عند الطلب - عن مصادقات الأنظمة التي أصدرتها.



### الملحق (٣)

#### نموذج إقرار المورد بالمطابقة Supplier Declaration of Conformity

يُعبأ هذا النموذج على الورق الرسمي للشركة

#### (١) بيانات المورد

- الاسم: .....
- العنوان: .....
- .....
- .....
- الشخص الذي يمكن الاتصال به:
- البريد الإلكتروني: .....
- رقم الهاتف: .....
- الفاكس: .....

#### (٢) تفاصيل المنتج:

- العلامة التجارية للمنتج: .....
- الطراز: .....
- وصف المنتج: .....
- المستوى: ..... الفئة: .....
- المواصفات القياسية المرجعية/المواصفات الفنية: .....

نُقرُّ بأن المنتج المذكور في هذا الإقرار هو منتج مطابق لللائحة الفنية السعودية ( المواصفات القياسية السعودية الملحق بها.

- الشخص المسؤول: .....
- اسم الشركة: .....
- التوقيع: ..... التاريخ: --/--/----